

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

18338 - كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول : اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك .

( حم 4 ) أخرجه الترمذي كتاب النكاح باب ما جاء في التسوية بين الضرائر رقم ( 1140 )  
( ص ) ك عن عائشة (